

---

مرسوم رقم 2.05.773 صادر في 6 جمادى الآخرة 1426 (13 يوليو 2005)  
بتغيير دفتر تكاليف الشركة المسماة «Médi Telecom» الملحق  
بالمرسوم رقم 2.99.895 الصادر في 19 من ربيع الآخر 1420  
(2 أغسطس 1999).

---

الوزير الأول ،

بناء على المرسوم رقم 2.99.895 الصادر في 19 من ربيع الآخر 1420  
(2 أغسطس 1999) بمنح رخصة لإقامة واستغلال الشبكة العامة  
الثانية للهاتف الخلوي من نوع GSM :  
وعلى المرسوم رقم 2.97.813 الصادر في 27 من شوال 1418  
(25 فبراير 1998) لتطبيق أحكام القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد  
والمواصلات فيما يخص الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات :

..... «ولا يخضع تجديد الترخيص موضوع .....»  
..... «..... (الباقي لا تغيير فيه).  
..... الماءة 16  
..... «المقابل المالي»  
..... 1.16. تطبيقاً للمادة 10 من القانون رقم 24.96 المشار إليه أعلاه،  
..... «تخصيص «ميدي تيليكوم» لأداء مقابل مالي.  
..... «يتكون هذا المقابل من جزء ثابت وجزء متغير.  
..... «يحدد الجزء الثابت في عشرة ملايين وثمانمائة وستة وثلاثين مليون درهم مع اعتبار الرسوم (10.836.000.000.00 Dh/TTC)»  
..... «.....»  
..... «.....»  
..... «4-16. وفي حالة عدم أداء ..... إلى ضمان الأداء.»  
..... «16-5. يحدد الجزء المتغير من المقابل المالي في مبلغ سنوي يساوي 1% من رقم المعاملات المتأتى من الترخيص GSM ابتداء من 2 أغسطس 2014.»

وعلى المرسوم رقم 2.04.532 الصادر في 14 من جمادى الأولى 1425 (21 يوليو 2004) بتفويض الاختصاصات والسلط إلى السيد رشيد الطالبي العلمي الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الاقتصادية وال العامة ؛

وبعد الاطلاع على رأي الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات ؛  
وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتمع في 28 من جمادى الأولى 1426 (6 يوليو 2005)،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

يغير وفق الملحق بهذا المرسوم دفتر تكاليف الشركة المسماة «Médi Telecom» الملحق بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.99.895 الصادر في 19 من ربى الآخر 1420 (2 أغسطس 1999).

## المادة الثانية

يسند إلى وزير المالية والخصوصية والمكلف بالشؤون الاقتصادية وال العامة، كل منهما فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 جمادى الآخرة 1426 (13 يوليو 2005).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقيعه بالعاطف :  
وزير المالية والخصوصية ،  
الإمضاء : فتح الله ولعلو.  
الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الاقتصادية وال العامة ،  
الإمضاء : رشيد الطالبي العلمي.

\*  
\* \*

## تغيير دفتر التكاليف للترخيص بإقامة واستغلال الشبكة العامة الثانية للهاتف الخليجي من نوع GSM

### «المادة 5

دخول الترخيص حيز التنفيذ ومدته وتجديده

«4.5. بطلب تودعه «ميدي تيليكوم» لدى الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، أربعاً وعشرين (24) شهراً على الأقل قبل تاريخ انتهاء مدة صلاحية الترخيص، يمكن تجديد هذا الأخير لمدة تكميلية لا تتجاوز كل واحدة منها خمس (5) سنوات، ما عدا التجديد الأول الذي يمكن أن تكون مدتة عشر (10) سنوات شريطة التزام ميدي تيليكوم بتعهدات إضافية إلى تلك المنصوص عليها في هذا الدفتر.